

Distr.: Limited  
5 April 2004  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية القانونية  
الدورة الثالثة والأربعون  
فيينا، ٢٩ آذار/مارس - ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤  
البند ٨ (أ) من جدول الأعمال  
المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده

خلاصة تحليلية للردود على الاستبيان بشأن المسائل القانونية الممكنة  
فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية

مذكرة من الأمانة

تصويب

الفقرة ٧٤

يدرج النص التالي في آخر الفقرة ٧٤

٧٥- وأعرب عن رأي مفاده أنه إذا اضطلع جسم من الأجسام الفضائية الجوية بأنشطة  
سواء في الفضاء الخارجي أو في الفضاء الجوي وجب تسجيله وفقا لقانون الفضاء و/أو  
قانون الجو.

ويعاد ترقيم الفقرات التالية تباعا.

